

بيروت في ٢٠٢٣/٤/١٨

صدر عن مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير العمل

الإمضاء: مصطفى بيرم

وزير المالية

الإمضاء: يوسف خليل

وزارة العمل

مرسوم رقم ١١٢٢٤

تعديل قيمة بدل النقل اليومي

المحدد بموجب المرسوم رقم ٩٨٤٩/٢٠٢٢

والمنصوص عليه في المادة الأولى

من القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠

إن مجلس الوزراء

بناءً على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،

بناءً على القانون الصادر بتاريخ ١٩٤٦/٩/٢٣
وتعديلاته (قانون العمل)،

بناءً على القانون رقم ٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠
(إعطاء الأجراء تعويضاً إضافياً).

بناءً على المرسوم رقم ٩٨٤٩ (تعديل قيمة بدل النقل
اليومي المحدد بموجب المرسوم رقم ٢٠٢٢/٨٧٤٠
والمنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم
٢١٧ تاريخ ٢٠١٢/٣/٣٠)،

بناءً على اقتراح وزير العمل،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم
٢٠٢٢/١٠٣ - ٢٠٢٣/٤/٤ تاريخ)،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٨

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تحدد قيمة بدل النقل اليومي الذي
يتوجب على صاحب العمل دفعه للأجير عن كل يوم
حضور فعلي الى مركز العمل بمئتين وخمسين ألف ليرة
لبنانية.

المادة الثانية: تطبق أحكام هذا المرسوم على
جميع الأجراء والمستخدمين الخاضعين لقانون العمل
وعلى كافة المؤسسات العامة الخاضعة لقانون العمل
وأياً كان صاحب العمل.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة ويعمل به فور نشره.